

941 من 571 / شرح بلوغ المرام/الجهاد/أحاديث في الجهاد/صالح الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد اما بعد قال المصنف رحمة الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله على النساء جهاد - [00:00:17](#)

قال نعم جهاد لا قتال فيه هو الحج والعمرة. رواه ابن ماجة. واصله في البخاري بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:00:35](#)

هذا الحديث فيه ان ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما رأت فضل الجهاد في سبيل الله وما ذكره الله فيه سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل على النساء جهاد - [00:00:59](#)

اي هل الجهاد يشمل النساء يقاتلن في سبيل الله مع الرجال وهذا يدل على رغبة الصحابيات في الخير ومحبتهن للخير وفيه دليل على سؤال اهل العلم وان الانسان لا يقدم على شيء من امور العبادات - [00:01:27](#)

وامور الدين حتى يسأل اهل العلم ولو كان يرى ان هذا العمل الذي هو في صدده عمل صالح وعمل عظيم فلا يقدم عليه تيسأله اهل العلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:09](#)

عليهن جهاد لا قتال فيه دل على ان الجهاد بالسلاح والغزو خاص بالرجال لانهم يتحملون السفر ويتحملون لقاء العدو واما المرأة فانها ضعيفة وايضا هي عورة القتال ادي الاختلاط وعلى الرجال بالرجال والاتحاح بالمعارك - [00:02:39](#)

وهذا لا يليق بالمرأة ولا تطيقه. فالله خف انا وشرع لها عملا فيه اجر عظيم وفيهما شبه بالجهاد وهو للسفر والتعب وهو الحج والعمرة وهو الحج والعمرة اجل على فضل الحج والعمرة - [00:03:16](#)

انهما جهاد في سبيل الله لما يشتملان عليه من مغادرة الاوطان ومكافحة الاسفار والتعرض للاخطراء في الطريق فالحج والعمرة يشبهان الجهاد ان كلًا منها سفر طاعة ولان كلًا منها فيه مشقة - [00:03:52](#)

ولان كلًا منها عبادة لله عز وجل ففيه ما تشابه ودل الحديث ايضا على ان الجهاد في سبيل الله لا يجب على النساء لا يجب على النساء وانما وجوبه على الرجال - [00:04:23](#)

ولكن لا بأس ان تخرج المرأة مع الغزو لتقوم بمعالجة الجرحى وسقي الماء واعانة المجاهدين كما كان بعض الصحابيات يخرجن مع الغزو من اجل مساعدتهم فلابأس ان تخرج المرأة في الغزو - [00:04:52](#)

وتتساعد الغزاة بما تستطيعه ولكنها لا تدخل المعركة مع الرجال وفي هذا رد على الذين يجندون النساء الان وهم ينتسبون الى الاسلام ويجندون النساء بالجيش او في او في الامن شرط يجعلونهن شرطا في الامن - [00:05:21](#)

فهذا مخالف بهدي الشريعة ان المرأة تلبس ملابس العسكريين وتختلط العسكريين كانواها رجل منهم هذا لا شك انه مخالفة لهدي الاسلام. وخارج للمرأة اخراج للمرأة عن ما يليق بها ولكن - [00:06:04](#)

الذى حملهم على هذا التشبه بالكافر لما رأوا كفار يجندون النساء تشبهوا بهم صاروا يجندون النساء ويعتبرون هذا من الرقى

والحضارة والتقدم قد قال صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم. قال عليه الصلاة والسلام ليس منا - [00:06:42](#)
من تشبه بغيرنا اضافة الى ما في ذلك من الفتنة المرأة اذا خالطت الرجال ولبست ملابسهم وحصلت الخلوة مع بعضهم لان هذا من ضروريات تجنيدها انها ستخلو لا احد الجنود يعني تعتبر كأنها رجل - [00:07:07](#)

يحصل بذلك الفتنة والشر الكبير المجتمع فلا تجندوا المرأة ولكن اذا شاركت بما يليق بها من غير ان تجند من من تقديم دواء او علاج جريح او غير ذلك مع احتفاظها - [00:07:32](#)

لكرامتها وعفتها فلا بأس بذلك. نعم وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهمما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن في الجهاد فقال احيوا والداك؟ قال نعم - [00:08:03](#)

قال ففيهما فجاهد متافق عليه ولا حمد وابي داود من حديث ابي سعيد نحوه وزاد ارجع تستأذنها فان اذن لك والا فبرهما نعم وهذا الحديث ايضا يدل على عمل اخر يعادل الجهاد - [00:08:24](#)

حديث الذي قبله فيه ان الحج يعادل الجياد بالنسبة للنساء وهذا الحديث يدل على ان بر الوالدين يعادل الجهاد لان حق الوالدين مقدم على سائر الحقوق بعد حق الله سبحانه وتعالى - [00:08:48](#)

فهو الحق الثاني قال تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وذى القربي اية الحقوق العشرة ذكر حق الوالدين هو الحق الثاني بعد حق الله جل وعلا قال سبحانه وقضى ربكم الا تعبدوا الا اياه - [00:09:18](#)

وبالوالدين احسانا واذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم. هذا الحق الاول. وهو التوحيد الحق الثاني ووصينا الانسان بوالديه حملتهم وهنا على وهن - [00:09:41](#)

الآلية فيأتي حق الله جل حق الوالدين بعد حق الله مما يدل على عظم حق الوالدين وفي هذا الحديث انه يعادل الجهاد في سبيل الله على ما في الجهاد في سبيل الله من فضل - [00:10:06](#)

عظيم وفي الحديث ان ان المسلم اذا اراد الجهاد يستأذن من ولی الامر فهذا الرجل جاء يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم المسلم يستأذن من ولی امره هذا هو نظام الاسلام في الجهاد - [00:10:26](#)

ليس احد ان يجاهد بدون اذن ولی الامر وولی الامر هو الذي ينظم الجيوش والسرايا ويشرف عليها واحيانا يقودها بنفسه فهو من صلاحيات ولی الامر وليس هو من صلاحيات كل احد - [00:10:52](#)

الاذن دهن صلاحيات ولی الامر والامر به ذو صلاحيات ولی الامر هذا يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد النبي صلى الله عليه وسلم قال له احيي الوالدات هذا فيه ان المفتقي - [00:11:23](#)

يستفصل من المستفتي ولا يتوجه في الفتوى حتى يستفصل من المستفتين ثم بعد ذلك يفتئه. احي والداك؟ هذا سؤال ولم يجده على طول وقال نعم جاهد. قال حي والداك قال نعم - [00:11:42](#)

قال ففيهما فجاهد فدل على ان حق الوالدين مقدم على الجهاد في سبيل الله عز وجل وهذا يدل على عظم حق الوالدين فالمجاهد الذي يريد الجهاد يستأذن الوالدين اولا فان اذن له فانه يستأذن ولی الامر - [00:12:05](#)

هذا الرجل ارجعه النبي صلى الله عليه وسلم. ليستأذن والديه فدل على ان طلب الاذن من الوالدين يكون اولا ثم بعد ذلك يستأذن من ولی الامر فهذا ما يدل عليه هذا هذا الحديث - [00:12:32](#)

قال ففيهما فجاهد يعني في برهما دل على ان بر الوالدين من الجهاد على ان بر الوالدين من الجهاد في سبيل الله وان البعض بوالديه ينال اجر المجاهد في سبيل الله - [00:12:57](#)

وهذا فضل عظيم. وفي رواية ارجع ابرهما وفي حديث ان رجلا استأذن النبي صلى الله عليه وسلم وقال حي والداك اخبره ان امه حية وانها تبكي خرج من عندها وهي تبكي - [00:13:17](#)

فقال ارجع فقال ارجع فاضحكها او اه نحو من هذا بل بعد ان ابكيتها بعد ان ابكيت فدل هذا كله على ان حق الوالدين مقدم على الجهاد في سبيل الله عز وجل - [00:13:43](#)

ولا يخرج الانسان للجهاد ويترك والديه ولم يأذنا له وخصوصا اذا كان بحاجة الى وجوده عندهما وقيامه بمصالحهما فلا يجوز له انه يخرج من الجهاد في سبيل الله. اذا كان هذا في الجهاد في سبيل الله. كيف الخروج الى غير الجهاد - 00:14:09
كالذين يسافرون الى الدعوة بزعمهم وهم يسافرون الى الدعوة او يسافرون الى غير ذلك من من او الى الحج او الى العمرة ويتركون الوالدين وحدهما بدون استئذان او بدون لا يليق بهم هذا - 00:14:35
لا يليق بالانسان منه السافر الا باذن والديه. فاذا كان لا يسافر للجهاد في سبيل الله الا باذن والديه بغيره من الاسفار من باب اولى وان كان يزعم ان هذا السفر طاعة - 00:15:04

كالحج والعمرة والدعوة الى الله ولذلك لان بعض الشباب هداهم الله بدون اذن والديهما بل لا يريان لوالديهما رأيا ويخرجون يقولون للدعوة وكذا والوالدان يغضبان عليهما ربما يدعوان عليهما ولا يحسبان ولا يحسبون لهذا - 00:15:21
لا يحسبون لهذا حسابا حق الوالدين عظيم ولا يقول الانسان انه ليس لهم رأي او ما عندهم ليس عندهم ادراك ولا يقدرون الامور ولا يقدرون ما يقول الكلام هذا في حق والديه - 00:15:51
والداك لهم حق تؤديه بعد حق الله سبحانه وتعالى. ان كنت تريد الاجر اما اذا كنت تريد هواك او تريد طاعة فلان او علان الله ما تختار لكن اذا كنت تريد الاجر والثواب - 00:16:14

خالف لوالديك حقهما ولا تقدم عليه شيئا الا حق الله سبحانه وتعالى وحق رسوله صلى الله عليه وسلم لا تقدم على حق الوالدين شيئا ديايا الحقوق نعم وعن جرير رضي الله عنه قال - 00:16:33
وعن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا بريء من كل مسلم يقيم بين المشركين. رواه الثلاثة واسناده صحيح. ورجح البخاري ارساله نعم هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا بريء - 00:16:56
من يقيم بين المشركين وهذا وعيد اذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انا بريء او ليس مني من فعل كذا وكذا هذا يدل على ان هذا العمل كبيرة من كبائر الذنوب - 00:17:22

وليس معناه انه يخرج من الاسلام لكن يكون كبيرة من كبائر الذنوب من يقيم بين اظهر المشركين يقيم ويستقر في بلاد المشركين لان الواجب عليه ان يعتزل المشركين وان يهاجر كما يأتي في الحديث الذي بعده - 00:17:40
ان يهاجر الى بلاد المسلمين ولا يبقى في بلاد الشرك لانه اذا بقي في بلاد الشرك يكفر سواد المشركين ولانهم قال له يستولون عليه ويكون تحت سلطتهم يكون تحت سلطتهم وامرتهم - 00:18:12

الله جل وعلا يقول ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وايضا يكون عليه خطر من الفتنة بايدينا يكون عليه خطر من الافتتان في ديني فقد يصاب بالكفر او يصاب بالنفاق - 00:18:39
وموافقة المشركين فلا يجوز له ان يقيم بين اظهر المسلمين وهو يقدر على الهجرة لان الله سبحانه وتعالى توعى الذين يقيمون بين اظهر المشركين وهم يقدرون على الهجرة فقال سبحانه وتعالى - 00:19:09

ان الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيما كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجر فيها فاولئك مأواهم جهنم وساعته مصيرها. الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان - 00:19:33
لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يغفو عنهم وكان الله عفوا غفروا هذا وعيد شديد لمن يقيم بين المشركين وهو يقدر على الهجرة والملائكة لم تسأله عن دينهم وعن عقيدتهم - 00:19:59

بل قالوا فيما كنتم يعني سأله عن المكان الذي هم فيه قالوا كنا مستضعفين في الارض لانهم تحت سلطة الكفار ليس لهم قدرة على اظهار دينهم ليس لهم قدرة على اظهار دينهم - 00:20:24

قالوا الم تكن ارض الله واسعة يعني ما لنا غير ها البلد هذا اخرجوا الى بلد تظهرونها فيه دينكم فاولئك مأواهم جهنم هذا وعيد شديد وساعته مصيره ولم يستثنى الله الا المستضعف - 00:20:46
الذى لا يكذب فالاقامة في بلاد الكفر لا تجوز الا في احوال الحالة الاولى المستضعف الذي لا يقدر على الهجرة الذي لا يقدر على

الهجرة فهذا يعذر حتى يستطع يعذر حتى يستطيع الهجرة فيها جر - 00:21:06
الحالة الثانية اذا كان يقدر على اظهار دينه اذا كان يقيم في بلاد المشركين ويقدر على اظهار دينه بان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويذعن الى الله وينهى عن الشرك. هذا اظهار الدين - 00:21:31
ما هو اظهار الدين انهم يتذمرون كيف تصلي وتتصوم ولا يتعرضون لك ما هو هذا هو اظهار الدين. اظهار الدين ان تعلن العداوة لهم وان تعلن بطلان ما هم عليه - 00:21:47
وان تعلن الدعوة الى الاسلام فاذا حصل هذا الاقامة بينهم جائزة بل فيها مصلحة يعني فيها دعوة الى دين الاسلام واظهار الدين الاسلام فهذه امور يجب مراعاتها وان الانسان لا يتتساهل في الاقامة - 00:22:03
يبن في بلاد الكفر فليها جر الى بلاد المسلمين باعفاء كلمة الله ولن يكون مع المسلمين ويواجه مع المسلمين ويُفَسِّرُ
سود المسلمين جماعة المسلمين فالاقامة في بلاد المشركين من غير عذر شرعى - 00:22:29
كبيرة من كبائر الذنوب بدليل الآية الكريمة التي سمعتموها وبدليل هذا الحديث الذي بين ايديكم حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم تبرأ من يقيم في بلاد المشركين نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال - 00:22:56
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ويتعلق بهذه المسألة وهي الاقامة في بلاد المشركين من غير عذر شرعى في السفر الى بلاد المشركين الذي مع المسلمين وفي بلاد المسلمين لا يجوز له ان يسافر - 00:23:22
الى بلاد المسلمين الى بلاد المشركين. لانه يعرض دينه وعقيدته للخطر ولا سيما في هذه الازمان الذي عظمت فيها الفتنة واستطال المشركون على المسلمين فلا يجوز له السفر الى بلاد المشركين - 00:23:47
للنزعه او للإقامة فيها الا في احوال مستثناء الاولى اذا سافر للدعوة الى الله سبحانه وتعالى واظهار هذا الدين سافر لاظهار هذا الدين الدعوة الى الله والنهي عن الشرك - 00:24:10
والامر بالتوحيد ثانيا اذا سافر لعلاج لا يجد علاجا في بلاد المسلمين فيسافر لاجل الضرورة للعلاج ثم اذا انتهت مهمته يبادر بالعوده الى بلاد المسلمين ثالثا السفر لاجل التجارة عنده تجارة و تستدعي انه يسافر ليتعاقد مع مصانع ولا مع شركات - 00:24:36
ولا لاجل استيراد بضائع فيجوز له انه يسافر للتجارة مع اظهار دينه في كل الاحوال يكون مظهرا لدینه. اما اذا كان يسافر ولا من وصل هناك تخل عن امور دينه وينماع مع المشركين ومع الكفار في عاداتهم وتقاليدهم و - 00:25:07
وربما يضيع الصلاة يقول ان ما ابيهم يشوفون انا اصلي وهم او يحلق لحيته او يتنازل عن شيء من امور دينه او يلبس ملابس الكفار من غير حاجة هذا لا يجوز له السفر لانه يلمع مع اهل الكفر ويظهر بمظاهرهم - 00:25:33
ولا يكون بينه وبينهم فرق بل يضيع صاته ويضيع دينه واعظم من هذا اذا وقع في الفساد اذا وقع في الفساد فساد العرض او ذهب الى المسارح والعربي واحتفالات الكفار - 00:25:59
فهذا لا لا يجوز له السفر حتى ولو كان لتجارة او لعلاج لا يجوز له هذا نعم. هذه امور يجب التنبه لها لان الناس اليوم صارت البلاد كلها واحدة من المشرق الى المغرب. ما في فرق بين بلد - 00:26:23
مسلم بل كافر بل ربما انهم بل يعظامون بل الكفر اعظم من تقديرهم بل الاسلام لأنهم يرون انها بلاد الرقي والحضارة والتقدم تكبر في صدورهم ويحتقرن بلاد المسلمين - 00:26:42
نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية. متفق عليه الهجرة لغة الترك. ترك الشيء كترك الشيء هجر له - 00:27:07
قال تعالى والرُّزْ فَاهْجُرْ إِيتَرَكْ الْأَصْنَامْ الرَّجُلْ الْأَصْنَامْ وَهَجْرَهَا تَرَكْهَا وَقَالْ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَهَاجِرْ مِنْ مِنْ هَجْرْ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ إِي تَرَكْ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ هَذَا فِي الْلُّغَةِ وَامَّا الْهَجْرَةُ فِي الشَّرْعِ - 00:27:33
فأنها الانتقال من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام فرارا لدینه الانتقال من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام فرارا بدينه والهجرة قرينة الجهاد في القرآن والمهاجرون افضل من الانصار بهجرتهم وتركهم بلادهم - 00:28:02

وديارهم وبيوتهم واموالهم مرارا لدينهم المهاجرون افضل من الانصار من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بفضل الهجرة
الهجرة قديمة الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد امر الله بها واجبها على من يستطيع - 00:28:30

ان يفر بدينه من بلاد الكفر الى بلاد المسلمين وهي مستمرة الى ان تقوم الساعة قوله صلى الله عليه وسلم لا تقطع الهجرة حتى
تنقطع التوبة ولا تقطع التوبة حتى تخرج - 00:28:58

الشمس من مغربها وسيأتي في الحديث بعد قليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع الهجرة ما بقي قتال الكفار وقتل الكفار
لا ينتهي الا الا في اخر الزمان حتى يقاتل اخر هذه الامة الدجال - 00:29:17

فالهجرة باقية ومستمرة في كل وقت. واجبة على المسلم ولكن في هذا الحديث لا هجرة بعد الفتح هذا الهجرة من مكة الهجرة من
مكة لانها لما فتحت صارت بلاد اسلام - 00:29:41

فلا هجرة بعد الفتح لأن مكة صارت بلاد اسلام وكانوا من قبل يجب عليهم الهجرة من مكة. افضل البقاء لما كانت تحت سلطة
المشركين امر المسلمين بالهجرة منها وهي افضل البقاء واحبها الى الله سبحانه وتعالى فكيف بغيرها - 00:30:02
لكن لما فتحت وعادت الى المسلمين انتهت الهجرة منها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة ولذلك الذين
لم يسلمو الا عام الحج فاتت عليهم الهجرة - 00:30:26

الذين لم يسلمو الا عام الفتح فاتت عليهم الهجرة لأن وقتها انتهى بالنسبة له وصارت مكة والمدينة كلاهما دار اسلام. ولهذا قال
سبحانه لا يستوي منكم من افق من قبل الفتح وقاتل - 00:30:48

اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا فالذين اسلمو عام الفتح انتهت الهجرة بالنسبة لهم ولكن بقي لهم الجهاد في
سبيل الله باقي لهم الجهاد في سبيل الله - 00:31:11

اما بالنسبة لغير اهل مكة فان الهجرة باقية في حقه من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام لا هجرة بعد الفتح وليس معناه نفي الهجرة وان
الهجرة انتهت مطلقا كما ظنه - 00:31:30

قليل من اهل العلم بل هذا فهم خاطئ هذا فهم خاطئ ارده الاحاديث ومنها الحديث الذي قال ولكن جهاد ونية جهاد يعني بقي
الجهاد. نعم. فاهل مكة الذين اسلمو عام الفتح انتهت الهجرة في حقهم. ما الذي بقي لهم - 00:31:50
الجهاد ولكن جهاد الذي فاتته الهجرة من اهل مكة بقي الجهاد في حقه وهو عمل عظيم ولذلك الذين اسلمو عام الفتح اهابوا
حسنا في الجهاد في سبيل الله. واستشهد كثير منهم - 00:32:21

في حرب فارس والروم رضي الله عنهم لاجل ان يعواضا عن ما فاتهم من الهجرة فاخذوا بالجهاد في سبيل الله وابلوا بلاء حسنا
حتى قتل كثير منهم في سبيل الله عز وجل. وماتوا شهداء رضي الله عنهم - 00:32:44

ونية لكن جهاد ونية فيخرج المسلم من مكة لنية عمل صالح لنية عمل صالح كالجهاد في سبيل الله او زيارة المسجد
النبي او المسجد الاقصى او لطلب العلم - 00:33:06

فيخرجون من مكة بهذه النية لاحد امرئين اما لجهاد واما لنية طالحة لعمل من اعمال الخيرية كطلب العلم والجهاد في سبيل الله
وصلة الارحام وزيارة المساجد التي شرع الله زيارتها والسفر اليها - 00:33:33

كالمسجد النبوى المسجد الاقصى نعم وعن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله
هي العليا فهو في سبيل الله متفق عليه - 00:33:59

هذا الحديث له سبب وهو ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل
والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه يرى مكانه - 00:34:23

اي ذلك في سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله. بهذه النية من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا - 00:34:54

فهو في سبيل الله اما من قاتل لغير ذلك فليس هو في سبيل الله فالذي لا يقاتل الا من اجل المال لاجل المغنم ولا يريد اعلاء كلمة الله

وانما يقاتل لاجل الطمع فقط - 00:35:14

او يقاتل للرياء وان يمدح ويذكر هذا ليس في سبيل الله او يقاتل لاجل تبرز شجاعته وفروسيته فلا يريد من ذلك الا الذكر والمدح
هذا ليس كل هؤلاء ليسوا في سبيل الله - 00:35:35

الذى يقاتل من اجل الاستيلاء على البلد او السلطة على الناس فهذا ليس في سبيل الله اما الذى يكون يقاتل لاعلاء كلمة الله فهذا هو
الذى في سبيل الله ولو كان معه نية - 00:36:07

المغمم او نية او غير ذلك من النيات المباحة بالنيات المباحة فلا مانع اذا كان اذا كان عنده اصبع لا كلمة الله فلا بأس ان ينضاف اليها
قصد اخر من نيل المغمم او غير ذلك - 00:36:27

اما من لم يكن عنده قصد سوى هذه الامور وليس ولا يقصد اعلاء كلمة الله فهذا ليس في سبيل الله وانما فهو في سبيل ما اراد من
الحمية او او الحصول على المال او الاستيلاء على البلاد - 00:36:53

او لاجل اخذ السلطة كل هذا ليس في سبيل الله لانه خلا من قصد اعلاء كلمة الله عز وجل. نعم. فهذا فيه الحث على الاخلاص الحث
على الاخلاص لله في الجهاد - 00:37:15

وان الانسان حتى لو قتل في سبيل الله وليس قصده اعلاء كلمة الله يكون في النار كما جاء في الحديث اه الرجل الذي يقاتل حتى
قتل في سبيل الله يوم القيمة ماذا عملت - 00:37:41

فيقول يا ربى قاتلت فيك حتى قاتلت فيك الله له كذبت ولكنك قاتلت ليقال هو جريء وقد قيل. ثم يؤمر به فيسحب الى النار فاذا
كان ليس عنده قصد لاعلاء كلمة الله وانما عنده مقاصد اخرى - 00:37:59

فانه ليس في سبيل الله وايضا هو معرض للوعيد لان الجهاد من اعمال الآخرة فاذا استخدمه لاجل امور الدنيا يكون من قال الله
تعالى فيه من كان تزيد الحياة الدنيا وزينتها - 00:38:24

وقول النبي صلى الله عليه وسلم تعس عبد الخميصة فعيسي عبد الدرهم تعيسى عبد الدينار ان اعطي رضي
وان لم يعطى لم يرظى فهو من هذا القبيل - 00:38:44

وهذا عام في جميع الاعمال والصالحة يجب اخلاصها لله عز وجل. وان لا يكون اصل الانسان منها غير وجه الله عز وجل. نعم وعن
عبد الله بن السعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:01

لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو. رواه النسائي وصححه ابن حبان نعم هذا يفسر الحديث السابق لا هجرة بعد الفتح وانه ليس المراد
انتهاء الهجرة مطلقا وانما انتهاء الهجرة من مكة فقط - 00:39:22

لانها صارت بلد اسلام اما الهجرة من بلاد الكفر فهي باقية ما قتل العدو والقتال باقى الى ان تقوم الساعة لا يمنعه احد ماضي
مع كل امام برا كان او فاجروا الى ان تقوم الساعة - 00:39:42

الجهاد باق وماض مع كل امام من ائمة المسلمين برا كان او فاجروا الى ان تقوم الساعة لا ينتهي لانه شرع لاعلاء كلمة الله وازالة الكفر
والشرك والكفر والشرك موجودان - 00:40:07

ومستمران فلا بد من بقاء الجهاد لاعلاء كلمة الله ولان لا يتسلط المشركون والكافار على المسلمين وعلى بلاد المسلمين هذا من ناحية لا
يتسلط هؤلاء والناحية الثانية لاجل نشر كلمة التوحيد - 00:40:28

في الارض وقمع الشرك قاتلوهم حتى لا تكون فتنه ويكون الدين كله لله فاذا انسلح الاشهر الحرم فاقتلو المشركين اقتلو المشركين
هذا علة هذى هي العلة. الوصف هو العلة وهو الشرك - 00:40:51

فهم يقاتلون لشركهم لا يقاتلون لاجل اخذ اموالهم او الاستيل عليهم وانما يقاتلون بشركهم فلو انهم تركوا الشرك لم يقاتلو نعم اغار
رسول الله صلى الله عليه وسلم علىبني المصطدق - 00:41:16

وهم بارون فقتل مقاتلتهم وتبادرهم مثلا قتل مقاتلتهم نعم وسبا دراريهم ذراريهم حدثني بذلك عبد الله ابن عمر متفق عليه
وفيه واصاب يومئذ جويرية نعم هذا نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه - 00:41:38

يحدث عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغار اي هجم على بني المصطلق وهم قبيلة على بني المصطلق وهم قبيلة - 00:42:04

من خزاعة وهم غارون اي غافلون لم يتنهوا لهجومه صلى الله عليه وسلم فهذا الحديث فيه دليل على ان الكفار يغار عليهم في غفلتهم يغار عليهم في غفلتهم لما في ذلك من المصالح للمسلمين - 00:42:27

وحتى للكفار انفسهم لأنهم اذا بغتوا يكون هذا اقصر اخسر للقتال واسهل في امر القتال اي استسلمون سريعا ولا يحصل عليهم قتل ولا يحصل عليهم قتل كثير وفيه ايضا اه سهولة على المسلمين - 00:42:57

لأنهم لو اعلنوا لهم تقابلوا طال القتال وحصل الضرر على الفريقين على المسلمين وعلى الكفار اما المبالغة فيها اختصار وفيها تسهيل على الفريقين ولكن لابد من الدعوة او لا لابد من الدعوة - 00:43:23

الى الاسلام كما يأتي في الحديث الذي بعد هذا انه لا يجوز الهجوم على الكفار او مبادرتهم بالقتال الا بعد الدعوة الى الله عز وجل وهذا يقول اغار النبي صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون ولم يذكر الدعوة - 00:43:47

والجواب عن ذلك انه سبق ان دعواهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فابوا ان يستجيبوا ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ليغير عليهم بدون دعوة - 00:44:10

لابد من الدعوة او لا فان استجابوا والا فانهم يقاتلون بالسياسة الحربية التي يراها قائد المسلمين الهجوم او غيره وهم غارون فسيـ نسائهم وذرائهم هذا فيه دليل على تحريم قتل النساء - 00:44:27

والصبيان وانما تقتل المقاتلة فقط الذين يحملون السلاح منهم واما النساء واما الصبيان واما كبار السن واما العباد منهم الرهبان الذين تفرغوا للعبادة هؤلاء لا يقتلون هذه سياسة الاسلام في الحرب - 00:44:56

لأنه دين رحمة ودين عدالة فهو لا يقاتل من لا يخشى منه شر وانما يقاتل من يخشى منه الشر والصد عن سبيل الله ونشر الكفر اما الانسان الذي كفره قاصر عليه فقط - 00:45:26

الانسان الذي كفره قاصر عليه لا يتعدى كبار السن الذي ليس له رأي او المرأة او الصبي او الراهب الذي في صومعته هؤلاء لا يقتلون اذا استولى المسلمين على بلدتهم فانهم لا يقتلون - 00:45:45

ولكن النساء والصبيان يسترقون يدخلون تحت ملك المسلمين ويكونون عبيدا للمسلمين ارق يملكونهم يملكون رقابهم فهذا فيه بيان اصل الرق بالاسلام والرق موجود في الديانات السابقة ومع الانبياء السابقين - 00:46:11

هو تبع للجهاد في سبيل الله تابع للجهاد في سبيل الله ما وجد الجهد يوجد الرق لان هؤلاء ابوا ان يعبدوا الله عز وجل فعاقبهم الله يجعل عليهم الرق ولا يرتفع عنهم الا بالعتق - 00:46:39

هذا هو اصل الرق انه الاستيلاء على ذراري الكفار واولاد الكفار في المعارك فانهم يسترقون وذلك لمصلحتهم هم هذا احسن من قتلهم يسترقون يسلم الكثير منهم ويهتدى الكثير منهم تناح لهم الفرصة - 00:47:02

بدلا من قتلهم يبقون على قيد الحياة ويكونون تحت سلطة المسلمين وفي ملك المسلمين وهذا خير لهم من بقائهم مع الكفار ربما يسلم الكثير منهم او يسلمون من تسلط الكفار وشر الكفار - 00:47:25

لان هذا الدين دين رحمة كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين رحمة للعالمين كلهم فهؤلاء الذين يسترقون يستريحون من تعنت الكفار وقهـرـ الكفار لهم وتناح لهم الفرصة للدخول في الاسلام - 00:47:46

هذا هو الرق في الاسلام لا كما يقوله بعض الكتاب الجهـالـ الذين يزعمون انهم يدافعون عن الاسلام ويقولون ان الاسلام لا يرى الرق ويستنكرون الرق رق حكم شرعـيـ ثابت بالكتاب والسنـةـ - 00:48:12

يقولون لا هـاـ الاسلام ما يرى الرق لـانـ الكـفـارـ يـعـيـرـونـ المـسـلـمـيـنـ يـقـولـونـ اـنـتـمـ تـمـلـكـونـ الـادـمـيـيـنـ نـقـولـ نـعـمـ نـمـلـكـ الـادـمـيـيـنـ بـطـرـيـقـ شـرـعـيـ ما هو بطريق تعنت انت تسترقون الشعوب كلها تستعبدون ونحن انما نسترق هـؤـلـاءـ التـنوـعـيـةـ منـ الـبـشـرـ - 00:48:35

رحـمةـ بـهـ وـاحـسـانـاـ الـيـهـ ولـذـكـ اـذـاـ مـلـكـ الـمـسـلـمـ رـقـيـقاـ فـانـ الـاسـلـامـ يـوـصـيـهـ بـهـ.ـ باـحـسـانـ اـلـيـهـ وـانـ يـنـفـقـ عـلـيـهـ وـالـاـ يـكـلـفـهـ مـنـ الـعـلـمـ مـاـ لـاـ

يطيق وقال تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً. وفي اخر الآية قال وما ملكت - [00:48:59](#)

ايمانكم فجعل للمماليك حقا من الحقوق العشرة في الاسلام فنحن نحسن اليهم واما انتم فتسترقون الشعوب وتقتلونها وتسفكون دماءهم تأخذون اموالها وتشردونها وتقولون الاسلام يسترق البشر. انتم اللي تسترقون البشر - [00:49:28](#)

الواجب الرد عليهم بالعلم لا بالعاطفة او بالجهل نقول لا الاسلام ما يرى الرق وانما اقره من باب التدرج وفتح باب العتق بالتدرج ولم يمنعه آلم يمنع الرق اه من اول وهلة - [00:49:51](#)

بل تدرج في منعه نقول هذا كذب على الله وعلى رسوله الاسلام يقر الرق الشرعي اما الرفق اما الرق الباطل فهذا لا يقره الاسلام ولهذا من من استعبد حرا واكل ثمنه - [00:50:12](#)

فإن الله يكون خصمه يوم القيمة من استعبد حرا حرا فاكل ثمن لا يجوز استيقاف الاحرار الا بمسوغ شرعى فالجهاد في سبيل الله اما انه انه ينهب وهو صغير بخطفه وهو صغير - [00:50:33](#)

ويسترقه هذا حرام لا يجوز مثل ما يفعل المتجرون بالرق الذين ينهبون الاطفال ينهبون الصغار ويبينونهم هذا حرام لا يجوز بغير جهاد في سبيل الله وبغير دق شرعى وانما هو النهب هذا حرام ولا يجوز ولا يقره الاسلام - [00:50:55](#)

وليس هذا رقا الاستعباد استعبد حرا فاكل دمه وليس هذا هو الرق فيجب ان يفرق ويميز بين الرق الشرعي والرق الباطن نعم واصاب يومين جويرية اصاب صلى الله عليه وسلم يومئذ جويرية يعني من جملة السبي - [00:51:19](#)

جويرية بنت الحارث آملاكبني مصطلق صارت مع السبيل فصارت مما من نصيب النبي صلى الله عليه وسلم فاكرمتها واعتقها وجعل عتقها صداقها فصارت من امهات المؤمنين وهي امرأة صالحة - [00:51:44](#)

وامرأة فاضلة هذا من هذا من مصلحة هذه المرأة ماذا نالت من هذا الرق نالت انها صارت من امهات المؤمنين وصارت امرأة من افضل النساء في العبادة والتقوى والورع هذا من ثمرات الجهاد في سبيل الله - [00:52:10](#)

ومن ثمرات الرق في الاسلام. لأن الرق احسان وليس الرق آجر بروت او تسلط انما هو احسان النبي صلى الله عليه وسلم لما اصاب جويرية بنت الحارث اعتقها وجعل عتقها صداقها. وصارت من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم - [00:52:32](#)

صارت من اهل الجنة لأن زوجاته في الدنيا هن ازواجه في في الجنة نعم وعن سليمان ابن بريدة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:58](#)

اذا امر امراها على جيش او ثرية او صاه في خاصته بتقوى الله وبن معه من المسلمين خيرا. نعم هذا الحديث طويل. ناخذه في جزئية جزئية كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر امراها على جيش - [00:53:18](#)

او سرية هذا فيه ان انا الجهاد في سبيل الله من صلاحياتولي الامر وانه هو الذي يأمر به وانه هو الذي يشكل الجنود والعسكر ويأذن لهم للجهاد في سبيل الله من صلاحيته هذا - [00:53:37](#)

والجيش هو القطعة الكبيرة من الجنود. والسرية هي القطعة الصغيرة تكون تابعة للجيش تغير ثم ترجع اليه فهي قطعة منه وهو رد لها ووليد قل لها يعني بمعنى انها ترجع اليه - [00:54:05](#)

هذه هي السرية وكان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا ينفذ الجيوش واحيانا ينفذ السرايا وهي القطع الصغيرة من المقاتلين وهذا من صلاحياتولي الامر بالاسلام نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:54:28](#)

اذا امر امراها على جيش او سرية او صاه في خاصته بتقوى الله امر امراها ان التولية على الجيش او السرية من صلاحيات الامام وليس هي من صلاحيات الجيش او السرية انهم هم اللي يختارون له امير - [00:54:53](#)

او او السرية تختار لها امير لا اللي يعينهولي الامر هذا من صلاحياته نعم او صاه في خاصته بتقوى الله وبن معه من المسلمين خيرا. نعم. وهذا من ايضا الى جيل ما يجب على الامام اذا - [00:55:12](#)

شكل الجيوش والسرايا فانه يوصيه يوصي القائد يوصي القائد بتقوى الله ويوصي يوصيه بتقوى الله في نفسه بان يعمل بطاعة الله في نفسه وذلك بفعل الواجبات وترك المحرمات هذه هي التقوى - [00:55:34](#)

ب خاصة نفسه يعني يستقيم هو في نفسه اولا ولا يكون الانسان يأمر الناس بالتقى و هو ليس من اهلها و انما يبدأ بنفسه اولا نوصيه ب خاصة نفسه وبهم: معه الله يم: معه وتحت بده من: المسلمون: فلا يتسللة - 00:56:00

عليهم ولا يعنف عليهم ولا يشك عليهم وإنما فيتولاهم بالرعاية ويتولاهم بالاصلاح ولا يتركهم هملا ويضيع مسؤوليتهم بل يتقدّهم ويراعيهم وينظمهم نعم لانه نائب عن الامام. نعم ثم قال اغزوا على اسم الله في سبيل الله. ثم يقول صلى الله عليه وسلم بعد ذلك للجيش، او السرية اغزوا على - 00:56:25

بسم الله هذا فيه البدعة ببسم الله الى المذاهب ببسم الله في الامور المهمة نعم قاتلوا من كفر بالله. قاتلوا من كفر بالله. هذا هو الغرض من من الجهاد انه لقتال من كفر بالله - 00:57:07

الغرض من من الجهاد انه لقتال من كفر بالله - 00:57:07

قال تعالى فاقتلو المشركين. المشركون لا يجل شركهم - 00:57:29

قال تعالى فاقتلو المشركين. المشركين لاجل شركهم - 00:57:29

وهنا يقول من كفر بالله فالقتال لاجل ازالة الكفر وازالة الشرك ونشر الایمان والتوحيد وهذا خير للبشرية. التوحيد والایمان خير للبشرية والشرك والكفر هذا شر للبشرية. القتال انما هو لصالح البشرية - 00:57:55

للبشرية والشرك والكفر هذا شر للبشرية. القتال انما هو لصالح البشرية - 00:57:55

لازالة الشر واحلال الخير محله وليس هو للوحشية كما يقول اعداء الاسلام ومن انخدع بهم من جهل المسلمين القتال في الاسلام انها وحشية وانه تسلط وانه هذا كذب على الله وعلى رسوله - 00:58:15

وحشية وانه تسلط وانه هذا كذب على الله وعلى رسوله - 00:58:15

وانما القتال في الاسلام لاجل ازالة الكفر. وهذا رحمة بالخلق اذا بقوا على الكفر شقوا في الدنيا والآخرة. واذا تابوا الى الله سعدوا في الدنيا والآخرة. وهذا من صالحهم نعم - 00:58:36

الدنيا والآخرة. فهذا من صالحهم نعم -

فضيلة الشيخ بماذا نرد على دعوة الاختلاط الذين يحتجون بفعل بعض الصحابيات اثناء خروجهن في بعض الغزوات لتضميد الجرحى
سبحان الله هذا فيه اختلاط وروجهن مع الغزاة الاختلاط هذا كذب - 00:58:59

سبحان الله هذا فيه اختلاط وروجهم مع الغزاة الاختلاط هذا كذب - 00:58:59

ليس فيه اختلاط كما على حدة ويكونن محجبات يصير معها محرم لابد من محرم قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تسافر إلا ومعه نوح لابد من المحرم ولا تكون مختلطة بالرجال - 00:59:21

ومعه نوح لابد من المحرم ولا تكن مختلطة بالرجال - 21:59:00

ولا تدخل المعركة نعم فضيلة الشيخ هل يقدم الانكار على عباد القبور والاوتان؟ واهل البدع على جهاد الكفار هم كلامهم كفار عباد القبور عباد القبور كفار ما بينهم فرق وبينهم الكفار - 00:59:42

القبور عباد القبور ما بينهم فرق وبينهم الكفار - 00:59:42

لـكـنـ رـبـيـاـ يـقـالـ انـهـاـ مـنـ عـبـادـ الـقـبـورـ اـنـهـمـ مـرـتـدـونـ لـانـهـمـ كـانـواـ مـسـلـمـينـ ثـمـ عـبـدـواـ الـقـبـورـ فـارـتـدـواـ يـعـاـمـلـوـنـ مـعـاـمـلـةـ الـمـرـتـدـيـنـ نـعـمـ فـضـيـلـةـ

الشيخ ذكر في كتاب الكافي قوله اقل ما يفعل الجهاد مرة كل عام - 01:00:08

ارجو شرح هذه العبارة. يعني بالنسبة لولي الامر انه ما يترك الجهاد كل يعني سنين. بل لا تمر سنة الا وقد نظم اه شيء من
الجهاد في سبيل الله - 01:00:34

الجهاد في سبيل الله - 01:00:34

ولا تمر سنة بدون جهاد نعم فضيلة الشيخ والدي لا يكلفني باي عمل يخصه ويغضب ان قمت بحוואجه فكيف ابره في هذه الحالة ادي ما عليك من بره وطاعته وان لم يولك شيئا من من اموره - 01:00:50

ما عليك من بره وطاعته وان لم يولك شيئا من من اموره - 01:00:50

نعم - 01:01:15
ان تؤد ما عليك واما انه يوليک من اموره او من امواله شيئاً فهذا حق له هو ان شاء والا وان شاء لم يولك لكن حقها حقه باق عليه.

نعم - 01:01:15

فضيلة الشيخ هل شهيد البحر مثل شهيد البر وهل هناك دليل؟ وهل يؤقر عنده الدين الذي يقتل في سبيل الله شهيد سواء في البر او في البحر الذي يقتل في سبيل الله في الجهاد - 01:01:33

في البحر الذي يقتل في سبيل الله في الجهاد - 01:33

قد يكون الجهاد في البحر في السفن والمراكب قد يكون في البر الذي يقتل في سبيل الله وفي الغزو في سبيله فهو شهيد يغفر له جميع الذنوب ما عدا الدين لأن الدين حق للمخلوق - 01:01:53

له جميع الذنوب ما عدا الدين لأن الدين حق للمخلوق - 01:01:53

فلا بد من اداء الدين يغفر له كل شيء الا الدين لان الدين حق للمخلوق والشهادة لا تسقط حقوق المخلوقين نعم فضيلة الشيخ هل يجوز في الجهاد ان يقوم احد المسلمين بتفجير نفسه بين صفوف المشركين لغرض قتالهم - 01:02:11

يجوز في الجهاد الاقتحام والمغامرة يجوز الاقتحام والمغامرة ولو كان الخطر شديد لأن هذا فيه مصلحة راجحة هذا فيه مصلحة راجحة ان يقتحم الحصن وان كما كان الصحابة يفعلون هذا يقتحمون الحصون ويفتحون الابواب على الكفار تحول المسلمين -

01:02:36

ولو كان في هذا تعريض للخطر لأن المصلحة وهي النكبة بالكافار ارجح مما يحصل عليهم من القتل اما مسألة التفجير والله انا ما اعرفها ولا اقول فيها شيء. نعم فضيلة الشيخ - 01:03:04

في الوقت الحاضر في بعض الدول الكافرة اناس منهم دخلوا في الاسلام. نعم. يقول في الوقت الحاضر في بعض الدول الكافرة اناس منهم دخلوا في الاسلام وقد يحصل لهم بعض المضايقات - 01:03:26

باقامة شعائر دينهم. وتعلمون ان الانتقال الى بلد اسلامي في الوقت الحاضر ليس ممكنا. فما العمل والحكم بالنسبة لهؤلاء اما ان الانتقال ليس ممكنا هذا محل نظر. لماذا لا يكون ممكنا؟ هو ممكنا. لكن له اجراءات - 01:03:42

له اجراءات اذا تمت يسمح بالانتقام يكون ممكنا لكن لو قدر ان انه اسلم ولا تمكن من الهجرة فيكون من المستضعفين مثل المستضعفين الذين كانوا في مكة لزمن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لا يكون من المستضعفين الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان - 01:04:05

لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنه نكون من المستضعفين نعم فضيلة الشيخ هناك بعض البلاد الاسلامية وفيها من المعاصي ما يوازي بلاد الكفر او اكثر - 01:04:31

فهل يجوز السفر الى تلك البلاد للسياحة ام لا الذي في بلاد نزيةه وببلاد ملتزمة لا يسافر الى بلاد غير ملتزمة وببلاد اباحية ولو كان فيها مسلمون كثيرون فلا يسافر اليها لان لا يصاب بوبائها وشرها - 01:04:51

حتى ان العلماء ذكروا ان البلاد التي يتسلط عليها المبتدعة ويتسلط عليها الفرق الضالة كالخوارج وغيرهم لا يجوز في السفر اليها ولا البقاء فيها بل تجب الهجرة منها مثل ما تجب الهجرة من بلاد الكفار مرارا بالدين - 01:05:19

نعم فضيلة الشيخ لو ان رجلا خرج للجهاد ووالده غير راضيين عن جهاده فمات فهل يعتبر شهيدا يعتبر عاقا لوالديه يعتبر عاقا لوالديه وعقوق الوالدين كبيرة من كبار الذنوب واما شهادتي فالله اعلم بها ما ادري لكن يعتبر عاقا لوالديه. نعم - 01:05:38
وربما يكون خروج غير مأذون فيه غير شرعي ربما يكون خروجه غير شرعي فلا يكون شهيدا. نعم فضيلة الشيخ ما حكم من يذهب الى بلاد المشركين للدورة العسكرية او غير ذلك وتكون مؤقتة - 01:06:08

هذا ذكرنا قلنا من مسوغات السفر الى بلاد الكفار تعلم اه العلوم التي يحتاجها المسلمون ولا توجد في بلاد المسلمين من ذلك الشؤون العسكرية بساحل التدرب على القتال ومعرفتهم - 01:06:31

اهم الشؤون العسكرية والانظمة العسكرية لأن هذا يحتاجه المسلمون مع الماء الالتزام بدينه والتمسك بدينه لا فضيلة الشيخ يقول انا مسلم مولود في بلاد الكفار واحمل جنسيتهم هل يجوز ان اقيم بينهم؟ وقد سمعت ان عمل المسلم من صلاة وغيرها معلق - 01:06:51

ما دام بين الكفار حتى يخرج الى بلاد الاسلام الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم فاذا كنت تستطيع الهجرة الى بلاد المسلمين فيجب عليك هذا يجب المبادرة بهذا - 01:07:22

اما اذا كنت لا تستطيع فانك تكون معذورا وتكون من المستضعفين كما سبق لكن حاول ما هو معناه انك تسكت وتستسلم حاول انك تخرج من بلاد الكفار متى ما تيسر لك لا تقم فيها - 01:07:43

نعم فضيلة الشيخ قد تكون انظمة الدول الحالية مانعة من هجرة بعض المسلمين وكذلك قلة المال وعدم توفر العمل والمسكن فهل يأتثرون في هذه الحالة اذا قدر انه ان هنا نظاما يمنع من الخروج من بلدتهم ولا في استطاعة في - 01:08:02
ولا للمحاولة تكون معذورا في هذا تكون معذورا في هذا حتى يزول المانع فتهاجم. تبقى نيتك النية موجودة في وبغض الكفار وبغض بلادهم لابد من هذا ونية الهجرة تكون موجودة عندك متى ما تمكنت تهاجر - 01:08:30

نعم بحسب عليه استئذان والديه وان ايا بنفصال من العسكرية - 01:08:51

بل حق والديه اقدم ينفصل من العسكرية نعم فضيلة الشيخ ما هي شروط الجهاد وهل هي متوفرة الان شروط الجهاد معلومة ان يكوه، بالمسلمين: قهه يستطيعونه، ان: بحاهدوا الكفاف، يستطيعونه الجهاد - 12:109:01

عندما قوة وعندما امكانية تطيعون بها قتال الكفار لابد من هذا اما اذا كان ما عندهم امكانية ولا عندهم قوة فانهم لا جهاد عليهم الرسمى . صل الله عليه وسلم واصحاته كانوا في مكة قيام - 01:09:39

الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا في سبب قبل

الامر الجهاد من صلاحيات ولي امر المسلمين - 01:09:55

هو الله ، يأمر به هو الله ، ينظممه والله ، يتولاه ويشرف عليه

بدون اذن ولی الامر نعم - 01:10:14

فضيلة الشيخ اذا وجد نساء في الجيش تحارب معه او تسعف المرضى او غير ذلك هل يجوز قتلها نعم يقولون الذي له راي في الحرب وسياسة في الحرب يقتل سواء كان امرأة او شيخا كبيرا - 01:10:31

او عابدا من عباد النصارى اذا كان له رأي وتدبير وسياسة في الحرب يكتب لأن الصحابة قتلوا دريد ابن السنة سيد هوازن وكان شيخاً كبيراً ولا قاتل في يوم حنين لانه كبير السن جدا هرم لكنه محمولا على يعبير - 01:10:53

لکنه کان زادها وذا مکر وسیاسة فی الحرب فاذا کان كذلك یقتل. نعم فضیلۃ الشیخ هل من جاھد بدون اذن ولی الامر ثم قتل فھل یکون شھیدا ام لا یکون غیر ماذون الا فی هذا الكتاب - 01:11:16

وليس لهم مبرر في عدم ذهاب الى الجهاد الا خوفا من ان يقتل في سبيل الله فما الحكم في ذلك؟ الحكم انك تطيعه. ولو كان له مئة ولد ولو كانوا يقومون ما يحتاج اليه ما دام انه قال لك لا تروح - 01:11:59

تجب عليك طاعته والبر به اذا كنت تريده اما اذا كنت ترى انك تركب رأيك انت هذا راجع لك انت لكن ترى الاجر والثواب اطعه
الدار ما تخرج منه وهو غرضك ان انه ما اذن الله له حقه مقدم - 01:12:20

بعد حُقُّ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَعَمْ لَكُنْ بَعْضُ النَّاسِ يَحْتَرِقُ وَالَّذِي يَقُولُ وَالَّذِي مَا لَهُ رأْيٌ وَلَا عِنْدَهُ فَكْرٌ وَلَا يَعْرِفُ شَيْءًا يَحْتَقِرُونَ

هذا لا يجوز فقار الوالد وتنقص الوالد وانه ما هو بشيء ولا عنده رأي ولا هذا لا يجوز للولد هذا عقوبة نعم فضيلة الشيخ هل يدخل والديهم والعياض بالله ولا يرجعون لهم. يعتبرون العسهم ائمهم احسن رأي من من اباهم هذا لا يجوز هذا

في الحالات التي ذكرتم - 01:13:06

اعلى المستويات العلوم الدينيه هي التي تكتب من من انتصر لها لم يوجد في بعد المسلمين. الله اعلم اسرعى سر يجور اصطليوا في بلاد الكفار ولا يجوز التعلم على الكفار وما اهلك المسلمين الا الا تعلم اولادهم العلوم الشرعية على المستشرقين الذين

شكوكهم في دينهم وفي عقاندهم لا يجوز نعم قضيلة الشيخ - 01:14:09

عنها. نعم هو كذلك ويُشَكُّ؟ يقولAMA جوبيري فقد كانت في سهم ثابت ابن قيس - 01:14:28
فاستعانت به صلى الله عليه وسلم في قطاء كتابتها فاعانها على ذلك ثم تزوجها أي نعم هذا هو المهم انه كانت مملوكة

النبي صلى الله عليه وسلم - 01:14:50

اعاد جعل عتقها صداقها ودل على ان المنفعة تكون صداقا مثل المال. نعم فضيلة الشيخ من جاء الى المسجد ماشيا ثم جلس على الارض او على كرسى لمصلحة عليه لانه لا يستطيع القيام - 01:10:15

والركوع والسجود ومتابعة الامام في ذلك. هل يلزمه القيام بتكبيرة الاحرام؟ حين دخوله في الصلاة ام يدخل فيها اجالسا اذا كان لا يستطيع القيام يكبر الاحرام وهو جالس. اما اذا كان يستطيع القيام - 01:15:30

فإنه يقوم بقدر قراءة الفاتحة هذا القيام الواجب يكون بقدر قراءة الفاتحة وإذا كان لا يستطيع هذا القيام فإنه يكبر وهو جالس. نعم
فضيلة الشيخ يقول، نحن مجموعة أخوة جاءتنا منحة أرض، من الحكومة منذ خمسة عشر سنة - 01:15:50

والى الان لم تستثمرها فهل عليها زكاة حسب النية اذا كنتم نوitem البيع فانها اصبحت سلعة فيها زكاة كل ما يتم عليها سنة فانها تقوم يعني تثمن ويدفع دين العشر من - 01:16:13

تقدير القيمة اما اذا ما نويتموها للبيع ولا لكم نية فيها ما نويتموها للبيع ولا للبناء ولا للسكنى ان تردوا دين ما تدرون ليس فيها شيء ليس ، فيها زكاة نعم - 01:16:34

فضيلة الشيخ يقول علي كفارة يمين فقال لي شخص ان العلماء قدروا في اطعام المساكين بمئة ريال . فما دأء، فضيلتكم في ذلك؟ هذا؟ هذا؟ من هم العلماء الله . قدروا - 01:16:52

الكافر المدين بـ 100 درهم يكفيه إطعام 10 أشخاص

من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة ولم يذكروا النقود ولم يذكروا الدرارم موجودة في وقت نزول القرآن
لكن: هذا بيد الدرارم س. بـ. باخذ الدرارم ويمشـ . - 01:17:27

هذا هو لا يجوز التصرف في العبادات تحويلها الى رغبات الناس عبادات تبقى كما شرعها الله سبحانه وتعالى لا تحول الى نقود والى
هالـ . نعم فضيلة الشيخ هـ القضاة علـ الـ دـ فـ بلاد الاسلام من الاعمال الصالحة - 01:17:42

الرق كما عرفتم على قسمٍ رق غير شرعي. وهو الاغتصاب والنهب والاحتيال هذا غير شرعي اما الرق الشرعي فهو ما كان اصله في
الجهاد فـ سـيـاـلـلـهـ فـمـنـ وـقـعـ عـلـيـهـ الدـةـ 01:18:05

فانه يبقى عليه وعلى ذريته على ذرية ذريته ما تناسلوا ولا يرتفع الا بالعتق لا يرتفع الا بالسلام والسؤال
عنوان: عنوان الـ 01:18:25 من الـ 1441هـ في الـ 1441هـ

العقل من الاعمال الصالحة العتق من الاعمال الصالحة اذا كان باختيار الانسان اما انه يجبر على العكر فهذا لا يجوز هذا عبادة ولا يجبر على اعمال انسان العتق عبادة مذكورة باختيار الانسان الالهانية يجبر عليه نعم - 01:18:50

فضيلة الشيخ يقول شيخ المشائخ يلقي دروسا في كتاب من الكتب الفقهية مقصورة على فئة من الناس دون غيرهم فما حكم ذلك؟

فضيلة الشيخ يقول هل الاضطباب خاص بطواف القدس؟ وكذا الرمل الانطباع خاص بالطواف الاول اول ما يقدم الانسان سواء كان طوافاً، عمارة او طهارة، القديم طهارة، العمارة مطهارة، القدس هذا [١] . في الاتجاه - 31: 19: 01

والرمل كذلك خاص بالطواف الاول اول ما يقدم الانسان طواف قدوم او طواف عمرة. نعم فضيلة الشيخ ما حكم ان يتصدق من اجل
ان ينشف مسحة ندوة في ما بعد شنام مرتلوك - 01:19:53

الصدقة يتصدق ليشفى مريضه لكن ما يكون له اجر عند الله عز وجل قال ولا ما نوى ليس له الا ما نوى. فال المسلم - 01:20:13